



PENALTIES AGAINST VIOLATORS CONCERNING THE REGULATION OF BENEFICIAL OWNER PROCEDURES

(a) www.dafz.ae | (b) \otimes DAFZ_OFFICIAL | (f) (in \bigcirc DAFZOFFICIAL

United Arab Emirates The cabinet

Cabinet Resolution No. (132) of 2023

Concerning the Administrative Penalties against Violators of The Provisions of the Cabinet

Resolution No. (109) of 2023 Concerning the Regulation of Beneficial Owner Procedures

Abrogating: Cabinet Decision No. 53/2021

The Cabinet

- Pursuant to the perusal of the Constitution;
- Cabinet Decision No. (109) of 2023 on regulating Beneficial Ownership Procedures;
- Cabinet Decision No. (53) of 2021 on the administrative fines to be imposed on the violators of Cabinet Decision No. (58) of 2020 concerning the regulation of Beneficial Ownership Procedures; and
- Based on the proposal of the Minister of Finance and the Minister of Economy, and the approval of the Council of Ministers,

Herby resolved:

Article 1

Definitions

In implementing the provisions of this Decision, the following terms and expressions shall have the meanings assigned thereto, unless the context otherwise requires:

Country:	The United Arab Emirates.
Ministry:	The Ministry of Economy.
Minister:	The Minister of Economy.
Decree-Law:	Federal Decree-Law No. (20) of 2018 on Anti-Money Laundering and Combating the Financing of Terrorism and Financing Illegal Organisations, and its amendments.
Implementing Regulations:	Cabinet Decision No. (10) of 2019 on the Implementing Regulation of Federal Decree-Law No. (20) of 2018 on Anti-Money Laundering and Combating the Financing of Terrorism and Financing Illegal Organisations, and its amendments.
Registrar:	Authority having competence to supervise the trade names register for the various types of establishments registered in the country.
Concerned Entities:	The government authorities concerned with the implementation of any provision of the Decree-Law and the Implementing Regulation.
Beneficial Owner:	The natural person who ultimately owns or exercises ultimate control over a legal person, directly or through a chain of ownership or control, or other indirect means, as well as the natural person on whose behalf transactions are conducted or who exercises ultimate effective control over a legal person or a legal arrangement, specified in accordance with the text of Article (5) of the aforementioned Cabinet Decision No. (109) of 2023.
Nominee Board Director:	Any natural person acting in accordance with the directions, instructions or will of another person. Nominee Board Director is

	officially appointed or holds a position in the legal person and usually represents shareholders, members or any other relevant entity.
Senior Management:	Decision-making authority of the legal person.
Beneficial Owners' Record:	Special register for the actual beneficiaries of the legal person, that includes all their data.
Register of Partners or Shareholders:	Special register for the partners or the shareholders of the legal person, that includes all their data.
Written Warning:	An official announcement sent to the legal person or its representative through legitimately available means.

Article 2

Scope of Application

The provisions hereof shall apply to legal persons licensed or registered in the country, including non-financial free zones, in violation of the provisions of aforementioned Cabinet Resolution No. (109) of 2023.

Article 3

Administrative Penalties

- 1. Without prejudice to any penalty or procedure stipulated in the Decree-Law and other relevant legislation, the Registrar may impose the administrative penalties applicable against the violators of the provisions of Cabinet Resolution No. (109) of 2023, according to the violations and penalties in the schedule attached hereto.
- 2. In addition to the fine prescribed for violations committed for the third time as mentioned in the schedule attached hereto, the Registrar may suspend the commercial licence and close the commercial store of the violating legal person, provided that the suspension can be released once the said legal person pays the fine prescribed for the violation and corrects it by fulfilling the requirements which were violated.

Article 4

Amendment of Fines

The Cabinet shall have the authority to make any amendments, addition, deletion or change, to the fines mentioned herein.

Article 5

Federal Government and Local Governments shares of the Administrative Penalty Proceeds

The Cabinet shall issue a resolution determining the percentages for sharing the administrative penalty proceeds contained herein between federal government and local governments, based on the proposal of the Minister of Finance and after coordination with the Minister and the Registrar.

Article 6

Final Provisions

- 1. Fines stipulated herein shall be collected by the means determined by Ministry of Finance.
- 2. For the purposes of collecting the administrative fines mentioned herein, a part of the day shall be considered a full day and a part of the month shall be considered a full month.

Article 7

Executive Decisions

The Minister shall, in coordination with the registrar, issue the directives and procedures necessary to implement the provisions hereof.

Article 8

Abrogation

Cabinet Decision No. (53) of 2021 on the Administrative Penalties to be Imposed on the Violators of Cabinet Decision No. (58) of 2020 Concerning the Regulation of Beneficial Ownership Procedures shall be abrogated, and so shall any provision deemed contrary to or inconsistent with the provisions of this Decision.

Article 9

Publication and Enforcement of the Decision

This Resolution shall be published in the official gazette and shall be effective the following date of its publication.

 \leq

Issued by Date: 02/06/1445 H. Corresponding to: 15/12/2023

H.H Sheikh Mohammed Bin Rashid Al Maktoum Prime Minister

This Decision was published in the Official Gazette, Issue No. 766, P. 33.

Schedule Attached to Cabinet Decision No. (132) of 2023

On the Administrative Penalties to be Imposed on the Violators of Cabinet Decision No. (109) of 2023 Concerning the Regulation of Beneficial Ownership Procedures

		Legal	Ad	ministrative Pe	nalties
S.N.	Violation	Reference: Cabinet Decision No. (109) of 2023	First-time violation	Second- time violation	Third- time violation
1	Failure of legal person to properly register details of beneficial ownership of the Beneficial Owner.	Article (6) and Article (7)	A written warning to the legal person to correct the violation within 15 days from the date of sending the warning letter.	AED (20.000) twenty thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (15) days from the date of notifying the violator.	AED (40.000) forty thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.
2	Failure to include the data mentioned in Clause 2 of Article 8 of the aforementioned Cabinet Decision No. (109) of 2023 in the Register of Beneficial Owners.	Article (8)	A written warning to the legal person to correct the violation within 15 days from the date of sending the warning letter.	AED (20.000) twenty thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (15) days from the date of sending the violation.	AED (40.000) forty thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.
3	Failure of the legal person to establish the Register of Beneficial Owners and maintain its data.	Article (8/1)	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	AED (50.000) fifty thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (30)	

r					
4	Failure of the legal person to update the Register of Beneficial Owners.	Article (8/1)	A written warning to the legal person to correct the violation within 15 days from the date of sending the warning letter.	a warning to the legal person to correct the violation	
5	Failure of the legal person to provide the Registrar with the data, referred to in Article (10) of Cabinet Decision No. (109) of 2023, related to the Nominee of the Board of Directors/Director.	Article 10	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	a warning to the legal person to correct the	
6	Failure of the legal person to establish the Register of Partners or Shareholders.	Article 10	-	AED (50.000) fifty thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the violation.	hundred thousand in
7	Failure of the legal person to update the Register of Partners or Shareholders within (15) days from the date of the amendments or the date he became aware about it.	Article (10)	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	a warning to the legal person to correct the violation	AED (30.000) thirty thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.

8	Failure of the legal person to keep the details of the data related to every partner or shareholder, or failure to include the data mentioned in Clause (1) of Article (10) of the aforementioned Cabinet Decision No. (109) of 2023 in the Register of Partners or Shareholders.	Article (10)	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	AED (30.000) thirty thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (15) days from the date of sending the violation.	AED (60.000) sixty thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.
9	Failure of the legal person to provide the Registrar with the data of the Register of Beneficial Owners and the Register of Partners or Shareholders, and failure to protect these Registers from damage, loss or destruction.	Article (11/1)	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	AED (15.000) fifteen thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (15) days from the date of sending the violation.	AED (30.000) thirty thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.
10	Failure of the legal person to provide any additional data requested by the Registrar within (14) days from the date of sending the request.	Article (11/2)	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	AED (15.000) fifteen thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (15) days from the date of sending the violation.	AED (30.000) thirty thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.
11	Failure of the legal person to disclose the ownership layers of the Beneficial Owner in complex ownership structures.	Article (5)	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	AED (50.000) fifty thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date sending the violation.	AED (100.000) hundred thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.
12	Failure of the legal person to provide the Registrar with the name of a natural person residing	Article (11/4)	A written warning to the legal	AED (10.000) ten thousand and a warning to	AED (20.000) in addition to notifying

	in the country who is authorised to disclose the data or information required under the Decree- Law and its Implementing Regulation.		person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning.	the legal person to correct the violation within (15) days from the date of sending the violation.	the legal person to correct the violation.
13	Failure of the legal person to disclose to the Registrar the issuance of shares or stocks in the names of persons or directors within (15) days from the date of issuance of the shares or stocks.	Article (11/6)	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	AED (15.000) fifteen thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (15) days from the date of sending the violation.	AED (30.000) thirty thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.
14	Failure of the legal person, at the stage of dissolution or liquidation, to deliver the Register of Beneficial Owners and the Register of Partners or Shareholders to the liquidator within (30) days from the date of appointment of the liquidator.	Article (11/7)	A written warning to the legal person to correct the violation within (30) days from the date of sending the warning letter.	AED (5.000) five thousand and a warning to the legal person to correct the violation within (15) days from the date sending the violation.	AED (10.000) ten thousand in addition to notifying the legal person to correct the violation.
15	Failure of the liquidator to keep the Registers and all data mentioned in the aforementioned Cabinet Decision No. (109) of 2023 for a period of (5) years from the date of dissolution, liquidation or write off.	Article (11/8)	AED (100.000) hundred thousand.	-	-

قرار مجلس الوزراء رقم (³²ا) لسنة 2023 في شأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي

مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على الدستور،

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي،
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (53) لسنة 2021 بشأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار
 مجلس الوزراء رقم (58) لسنة 2020 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي،
 - وبناءً على ما عرضه وزير الاقتصاد ووزير المالية، وموافقة مجلس الوزراء،

الإمارات العربية المتحدة

مجلس الوزراء

قـرر:

المادة (1)

التعاريف

في تطبيق أحكام هذا القرار، يُقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني المبيّنة قرين كل منها، ما لم يقضِ سياق النص بغير ذلك:

- الدولة : الإمارات العربية المتحدة.
 - الوزارة : وزارة الاقتصاد.

الوزير : وزير الاقتصاد.

المرسوم بقانون : المرسوم بقانون اتحادي رقم (20) لسنة 2018 في شأن مواجهة جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة وتعديلاته.

اللائحة : قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019 في شأن اللائحة التنفيذية للمرسوم

- التنفيذية بقانون رقم (20) لسنة 2018 في شأن جرائم غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وتمويل التنظيمات غير المشروعة وتعديلاته.
- المسجل : الجهة المختصة بالإشراف على سجل الأسماء التجارية لمختلف أنواع المنشآت المسجلة في الدولة ويشمل ذلك سلطة الترخيص.

الجهات المعنية : الجهات الحكومية المعنية بتنفيذ أي حكم من أحكام المرسوم بقانون واللائحة التنفيذية.





الإمارات العربية المتحدة مجلس الوزراء

المستفيد	:	الشخص الطبيعي الذي تؤول إليه الملكية النهائية أو يمارس سيطرة، أو غيرها من
الحقيقي		الوسائل غير المباشرة، وكذلك الشخص الطبيعي الذي تجرى المعاملات نيابة عنه
		أو الذي يمارس سيطرة فعلية نهائية على شخص اعتباري، والذي يتم تحديده وفقاً
		لنص المادة (5) من قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 المشار إليه.
عضو الإدارة	•	أي شخص طبيعي يتصرف وفقاً لتوجيهات أو تعليمات أو إرادة شخص آخر، يتم
الاسمي		تعيينه رسمياً أو يشغل منصباً في الشخص الاعتباري وعادةً ما يكون ممثلاً
		للمساهمين أو الأعضاء أو أي جهة أخرى ذات مصلحة.
الإدارة العليا	:	سلطة اتخاذ القرار في الشخص الاعتباري.
سجل المستفيد	:	سجل خاص للمستفيدين الحقيقيين في الشخص الاعتباري يتضمن كافة بياناتهم.
الحقيقي		
سجل الشركاء أو	:	سجل خاص للشركاء أو المساهمين في الشخص الاعتباري يتضمن كافة بياناتهم.
المساهمين		
الإنذار الكتابي	:	إعلان رسمي يرسل للشخص الاعتباري أو من ينوب عنه بالوسائل المتاحة قانوناً.

المادة (2)

نطاق السريان

تسري أحكام هذا القرار على الأشخاص الاعتبارية المرخصة أو المسجلة في الدولة بما في ذلك المناطق الحرة غير المالية المخالفة لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 المشار إليه.

المادة (3)

الجزاءات الإدارية

- دون الإخلال بأي عقوبة أو إجراء ينص عليه المرسوم بقانون، والتشريعات الأخرى ذات العلاقة، للمسجل توقيع الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 المشار إليه، وطبقاً للمخالفات والجزاءات الواردة في الجدول المرفق بهذا القرار.
- 2. بالإضافة إلى عقوبة الغرامة المقررة على المخالفات المرتكبة للمرة الثالثة الواردة في الجدول المرفق بهذا القرار، للمسجل إيقاف الرخصة التجارية وإغلاق المحل التجاري للشخص الاعتباري المخالف، على أن يتم رفع هذا الإيقاف بعد قيامه بدفع الغرامة المقررة على المخالفة وتصويبها من خلال استيفاء المتطلبات اللازمة محل المخالفة.

قرار مجلس الوزراء لسنة 2023 بشأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي





المادة (4)

تعديل الغرامات

يختص مجلس الوزراء بإجراء أية تعديلات على الغرامات الواردة في هذا القرار ، سواءً بالإضافة أو الحذف أو التعديل.

المادة (5)

حصص الحكومة الاتحادية وحكومات الإمارات من حصيلة إيرادات الجزاءات الإدارية يصدر مجلس الوزراء قراراً بتحديد نسب تقاسم حصيلة الجزاءات الإدارية في هذا القرار بين الحكومة الاتحادية وحكومات الإمارات بناءً على اقتراح وزير المالية وبعد التنسيق مع الوزير والمسجل.

المادة (6)

الأحكام الختامية

- أحصّل الغرامات الواردة في هذا القرار بالوسائل التي تُقررها وزارة المالية.
- لغايات استيفاء الغرامات الإدارية الواردة في هذا القرار، يعتبر جزء اليوم يوماً كاملاً وجزء الشهر شهراً كاملاً.

المادة (7)

القرارات التنفيذية

يصدر الوزير -وبالتنسيق مع المسجل- القرارات والإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

المادة (8)

الإلغاءات

يُلغى قرار مجلس الوزراء رقم (53) لسنة 2021 بشأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (58) لسنة 2020 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي، كما يُلغى كل حكم يخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.





المادة (9) نشر القرار والعمل به يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.



محمد بن راشد آل مکتوم رئیس مجلس الوزراء

صدرعنا:

بتاريخ: 2/جمادى الآخر/ 1445هـ المو افق: 5|/ ديسمبر / 2023م



الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (32) لسنة 2023 في شأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي

رية	الجزاءات الإدا		المرجع القانوني		
في حالة المرة الثالثة	في حالة المرة الثانية	في حالة المرة الأولى	قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023	المخالفة	٩
(40,000) أربِعون ألف	(20,000)	إنذاركتابي	المادة (6) والمادة	عدم قيام الشخص	1
درهم مع إخطار الشخص	عشرون ألف	للشخص	(7)	الاعتباري بتسجيل	
الاعتباري بتصحيح	درهم و إنذار	الاعتباري		تفاصيل ملكية انتفاع	
المخالفة.	الشخص	بتصويب		المستفيد الحقيقي بشكل	
	الاعتباري	أوضاعه خلال		صحيح.	
	بتصحيح المخالفة	(15) خمسة			
	خلال (15)	عشر يوماً من			
	خمسة عشر يوماً	تاريخ إرسال			
	من تاريخ إخطار	الإنذار.			
	المخالف.				
(40,000) أربعون ألف	(20,000)	إنذاركتابي	المادة (8)	عدم تضمين البيانات	2
درهم مع إخطار الشخص	عشرون ألف	للشخص		الواردة في البند (2) من	
الاعتباري بتصحيح	درهم و إنذار	الاعتباري		المادة (8) من قرار مجلس	
المخالفة.	الشخص	بتصويب		الوزراء رقم (109) لسنة	
	الاعتباري	أوضاعه خلال		2023 -المشار إليه- في	
	بتصحيح المخالفة	(15) خمسة		سجل المستفيد الحقيقي.	
	خلال (15)	عشر يوماً من			
	خمسة عشر يوماً	تاريخ إرسال			
	من تاريخ إرسال	الإنذار.			
	المخالفة.				







تابع/ الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (32ا) لسنة 2023 في شأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي

ارية	الجزاءات الإد		المرجع القانوني		//
في حالة المرة الثالثة	في حالة المرة الثانية	في حالة المرة الأولى	قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023	المخالفة	ŕ
(100,000) مائة ألف	(50,000)	إنذاركتابي	المادة (1/8)	عدم التزام الشخص	3
درهم مع إخطار الشخص الاعتباري بتصحيح المخالفة.	خمسون ألف درهم و إنذار الشخص الاعتباري بتصحيح المخالفة خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ	للشخص للشخص الاعتباري بتصويب أوضاعه خلال (30) ثلاثون يوماً من تاريخ إرسال الإنذار.		الاعتباري بإنشاء سجل المستفيد الحقيقي والاحتفاظ ببياناته.	
(30,000) ثلاثون ألف درهم مع إخطار الشخص الاعتباري بتصحيح المخالفة.	إرسال المخالفة. إرسال المخالفة. عشر ألف درهم و إنذار الشخص الاعتباري بتصحيح المخالفة خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال المخالفة.	إنذاركتابي للشخص الاعتباري بتصويب أوضاعه خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إرسال الإنذار.	المادة (1/8)	عدم التزام الشخص الاعتباري بتحديث سجل المستفيد الحقيقي.	4

قرار مجلس الوزراء لسنة 2023 بشأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات





6



تابع/ الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (132) لسنة 2023 في شأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي

رية	الجزاءات الإدا		المرجع القانوني		
في حالة المرة الثالثة	في حالة المرة الثانية	في حالة المرة الأولى	قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023	المخالفة	م
(80,000) ثمانون ألف	(40,000) أربعون	إنذاركتابي	المادة (10)	عدم التزام الشخص	5
درهم مع إخطار الشخص	ألف درهم و إنذار	للشخص		الاعتباري بتقديم	
الاعتباري بتصحيح	الشخص	الاعتباري		البيانات المشار إليها في	
المخالفة.	الاعتباري	بتصويب		المادة (10) من قرار	
	بتصحيح المخالفة	أوضاعه خلال		مجلس الوزراء رقم	
	خلال (15)	(30) ثلاثين يوماً		(109) لسنة 2023 -	
	خمسة عشر يوماً	من تاريخ إرسال		المشار إليه- المتعلقة	
	من تاريخ إرسال	الإنذار.		ببيانات المدير أو عضو	
	المخالفة.			مجلس الإدارة الإسمي إلى	
				المسجل.	
	2				
(100,000) مائة ألف	(50,000)	1.51	المادة (10)	عدم التزام الشخص	6
درهم مع إخطار الشخص	خمسون ألف			الاعتباري بإنشاء سجل	
الاعتباري بتصحيح	درهم و إنذار			الشركاء أو المساهمين.	
المخالفة.	الشخص				
	الاعتباري				
	بتصحيح المخالفة				
	خلال (30) ثلاثين				
	يوماً من تاريخ				
	إرسال المخالفة.				





تابع/ الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (132) لسنة 2023 في شأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي

ية	الجزاءات الإدار		المرجع القانوني		
في حالة المرة الثالثة	في حالة المرة الثانية	في حالة المرة الأولى	قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023	المخالفة	۴
(30,000) ث لاثون ألف	(15,000) خمسة	إنذاركتابي	المادة (10)	عدم التزام الشخص	7
درهم مع إخطار	عشر ألف درهم	للشخص		الاعتباري بتحديث سجل	
الشخص الاعتباري	وإنذار الشخص	الاعتباري		الشركاء أو المساهمين	
بتصحيح المخالفة.	الاعتباري بتصحيح	بتصويب		وذلك خلال (15) خمسة	
	المخالفة خلال	أوضاعه خلال		عشر يوماً من تاريخ	
	(15) خمسة عشر	(30) ثلاثين يوماً		التغيير أو علمه به.	
	يوماً من تاريخ	من تاريخ إرسال			
	إرسال المخالفة.	الإنذار.			
(60,000) ستون ألف	(30,000) ثلاثون	إنذاركتابي	المادة (10)	عدم احتفاظ الشخص	8
درهم مع إخطار	ألف درهم وإنذار	للشخص		الاعتباري بتفاصيل	
الشخص الاعتباري	الشخص الاعتباري	الاعتباري		بيانات كل شريك أو	
بتصحيح المخالفة.	بتصحيح المخالفة	بتصويب		مساهم أو عدم تضمين	
	ﺧﻼﻝ (15) ﺧﻤﺴﺔ	أوضاعه خلال		البيانات الواردة في البند	
	عشر يوماً من تاريخ	(30) ثلاثين يوماً		(1) من المادة (10) من	
	إرسال المخالفة	من تاريخ إرسال		قرار مجلس الوزراء رقم	
		الإنذار.		(109) لسنة 2023 -	
				المشار إليه -في سجل	
				الشركاء أو المساهمين.	



قرار مجلس الوزراء لسنة 2023 بشأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات



تابع/ الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (132) لسنة 2023 في شأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي

	الجزاءات الإدارية		المرجع القانوني		
في حالة المرة الثالثة	في حالة المرة الثانية	في حالة المرة الأولى	قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023	المخالفة	٩
(30,000) ثلاثون	(15,000) خمسة	إنذاركتابي	المادة (1/11)	عدم التزام الشخص	9
ألف درهم مع	عشر ألف درهم	للشخص الاعتباري		الاعتباري بتقديم بيانات	
إخطار الشخص	وإنذار الشخص	بتصويب أوضاعه		سجل المستفيد الحقيقي	
الاعتباري بتصحيح	الاعتباري بتصحيح	خلال (30) ثلاث <u>ين</u>		وسجل الشركاء أو	
المخالفة.	المخالفة خلال (15)	يوماً من تاريخ		المساهمين للمسجل	
	خمسة عشر يوماً	إرسال الإنذار.		وعدم الحفاظ على هذه	
	من تاريخ إرسال			السجلات من التلف أو	
	المخالفة.			الفقد أو الهلاك.	
(30,000) ئلائون	(15,000) خمسة	إنذاركتابي	المادة (2/11)	عدم التزام الشخص	10
ألف درهم مع	عشر ألف درهم	للشخص الاعتباري		الاعتباري بتوفير أية	
إخطار الشخص	وإنذار الشخص	بتصويب أوضاعه		بيانات إضافية يطلبها	
الاعتباري بتصحيح	الاعتباري بتصحيح	خلال (30) ئلائين		المسجل خلال (14) أربعة	
المخالفة.	المخالفة خلال (15)	يوماً من تاريخ		عشر يوماً من تاريخ	
	خمسة عشر يوماً	إرسال الإنذار.		الطلب.	
	من تاريخ إرسال				
	المخالفة.				
(100,000) مائة	(50,000) خمسون	إنذاركتابي	المادة (5)	عدم التزام الشخص	11
ألف درهم مع	ألف درهم و إنذار	للشخص الاعتباري		الاعتباري بالإفصاح عن	
إخطار الشخص	الشخص الاعتباري	بتصويب أوضاعه		طبقات المستفيد	
الاعتباري بتصحيح	بتصحيح المخالفة	خلال (30) ئلائين		الحقيقي في الهياكل	
المخالفة.	خلال (30) ثلاثين	يوماً من تاريخ		المعقدة.	
	يوماً من تاريخ إرسال المخالفة.	إرسال الإنذار.			

قرار مجلس الوزراء لسنة 2023 بشأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات



9



تابع/ الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (132) لسنة 2023 في شأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي

الجزاءات الإدارية			المرجع القانوني		
في حالة المرة الثالثة	في حالة المرة الثانية	في حالة المرة الأولى	قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023	المخالفة	٩
(20,000) عشرون	(10,000) عشرة	إنذاركتابي	المادة (4/11)	عدم قيام الشخص	12
ألف درهم مع	آلاف درهم و إنذار	للشخص		الاعتباري بتزويد المسجل	
إخطار الشخص	الشخص الاعتباري	الاعتباري		باسم شخص طبيعي مقيم	
الاعتباري بتصحيح	بتصحيح المخالفة	بتصويب أوضاعه		في الدولة مخول بالإفصاح	
المخالفة.	ﺧﻼﻝ (15) ﺧﻤﺴﺔ	ﺧﻼﻝ (30) ﺋﻼﺋﯩﻦ		عن البيانات أو المعلومات	
	عشر يوماً من تاريخ	يوماً من تاريخ		التي يتطلبها المرسوم بقانون	
	إرسال المخالفة.	إرسال الإنذار.		ولائحته التنفيذية.	
(30,000) ئلائون	(15,000) خمسة	إنذاركتابي	المادة (6/11)	عدم التزام الشخص	13
ألف درهم مع	عشر ألف درهم	للشخص		الاعتباري بالإفصاح عند	
إخطار الشخص	و إنذار الشخص	الاعتباري		إصدار حصص أو أسهم	
الاعتباري بتصحيح	الاعتباري بتصحيح	بتصويب أوضاعه		بأسماء أشخاص أو أعضاء	
المخالفة.	المخالفة خلال (15)	خلال (30) ثلاث <u>ين</u>		الإدارة للمسجل خلال (15)	
	خمسة عشر يوماً	يوماً من تاريخ		خمسة عشر يوماً من تاريخ	
	من تاريخ إرسال	إرسال الإنذار.		إصدار الحصص أو الأسهم.	
	المخالفة.				
(10,000) عشرة	(5,000) خمسة	إنذاركتابي	المادة (7/11)	عدم التزام الشخص	14
آلاف درهم مع	ألاف درهم و إنذار	للشخص		الاعتباري في مرحلة الحل أو	
إخطار الشخص	الشخص الاعتباري	الاعتباري		التصفية بتسليم المصفي	
الاعتباري بتصحيح	بتصحيح المخالفة	بتصويب أوضاعه		سجل المستفيد الحقيقي	
المخالفة.	خلال (15) خمسة	خلال (30) ثلاثين		وسجل الشركاء أو	
	عشر يوماً من تاريخ	يوماً من تاريخ		المساهمين خلال (30) ثلاثين	
	إرسال المخالفة.	إرسال الإنذار.		يوماً من تاريخ تعيين المصفي.	

قرار مجلس الوزراء لسنة 2023 بشأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات



10



تابع/ الجدول المرفق بقرار مجلس الوزراء رقم (132) لسنة 2023 في شأن الجزاءات الإدارية المترتبة على مخالفي أحكام قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023 في شأن تنظيم إجراءات المستفيد الحقيقي

الجزاءات الإدارية			المرجع القانوني		
في حالة المرة الثالثة	في حالة المرة الثانية	في حالة المرة الأولى	قرار مجلس الوزراء رقم (109) لسنة 2023	المخالفة	٩
-	-	(100,000) مائة	المادة (8/11)	عدم احتفاظ المصفي	15
		ألف درهم.		بالسجلات وجميع البيانات	
				الواردة في قرار مجلس	
				الوزراء رقم (109) لسنة	
				2023-المشار إليه- ولمدة (5)	
				سنوات من تاريخ الحل أو	
				التصفية أو الشطب.	

